ذكرت او ما نذكر فكما اكتفوا كلهم بارادتها من غير الذكر في تعريفات
الكليات من حيث عكس ان يكون شي واحد جنسا ونوعا وفصلا و
خاصة وعرضا عاما كالملون فانه جنس للاسود والابيض ونوع للكيف
وفصل للكثيف وخاصة للجسم وعرض عام للحيوان اكتفي المصنف ههنا
ايضا وثانيهما ان ترتب الحكم على المشتق يدل على علية الماخذ فترتب
كل من الدلالات الثلث على الدال بالوضع يدل على ان تسمية الدلالة مطابقة
وتضمنا والتزاما انما هي بسبب كون تلك الدلالة دلالة بالوضع لتمامه
او لجزئه او لملزومه والثاني ان تقييد دلالة الالتزام باللزوم الذهني
لا حاجة اليه لان الغرض من اشتراط اللزوم تصحيح الانتقال وضبط
الدلالة وبهما حاصلان باي لزوم كان وان لم يكن اللزوم لزوما
وجوابه انا لا نسلم حصولهما باللزوم الخارجي فان اللزوم الذهني
كونه بحيث يلزم من تصور المسمى تصوره فيتحقق الانتقال واللزوم
الخارجي كونه بحيث يلزم من تحقق المسمى في الخارج تحققه فيه ولا يلزم من
ذلك انتقال الذهن منه اليه كيف ولو كان اللزوم الخارجي شرطا لما تحقق
الالتزام بدونه وليس كذلك فان العمى يدل على البصر التزاما لانه عدم البصر
عما من شانه ان يكون بصيرا وعدم البصر يكون البصر لازما له في الذهن مع
المعاندة بينهما في الخارج والثالث ان قابل العلم وصنعة الكتابة لا يصلح
مثالا للمدلول الالتزامي لانه لا يلزم من تصور الانسان تصورهما فالاولى التمثيل بالزوجية للاثنين وجوابه ان اللزوم الذهني بين

الانسان

لانسان والقابلية المذكورة اللزوم البين بالمعنى الاعم والتعريف
المذكور للزوم البين بالمعنى الاخص واشتراط الاخص يوجب
اشتراط الاعم لعدم تحقق الاخص بدون تحقق الاعم فيكون معنى
الاعم ايضا شرطا والتمثيل الدال للاخص وهذا القدر يصحح التمثيل
واما كفاية المعنى الاعم لكون الالتزام مقبولا او عدم كفايته
فبحث اخر فيه بين الامام والجمهور كما عرف في المطولات
ثم اللفظ اما مفرد وبسيط واما مولف ومركب لانه اما
ان لا يراد بجزء منه دلالة على جزء المعنى او يراد والاول المفرد
وهو الذي لا يراد بالجزء منه دلالة على جزء المعنى اعم من ان لا يكون
له جزء كهمزة الاستفهام او كان له جزء لا لمعناه كالنقط او كان
لمعناه ايضا جزء ولا يدل على جزء المعنى كالانسان فان الالف منه
مثلا لا يدل على الحيوان او يدل على جزء المعنى ايضا لكن لا يدل
على جزء معناه كعبد الله علما اذ ليس شي من العبودية ولا لوحية

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)